Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

ليكونا بمنزلة المترادفين ، يقول عبد القاهر متبها لهذا ، ومخطئا من كان على خلافه(٥٤) :

« قال أبو على فى الشِّيرَازِيَّات(٥٥) : يقول ناسٌ من النحويين فى نَحْوِ قَوْلِهِ تَعَالَى : « قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّىَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ» إِنَّ الْمَعْنَى : مَا حَرَّمَ رَبِّى إِلاَّ الفواحشَ .

قال : وأصبت ما يدل على صـــحة قولهم فى هـذا وهو قول الفرزدق(٥٧) :

أنـا الذائد الحامى الذِّمار وإنما يُدافع عن أحسابهم أنا أوْ مِثلى

فليس يخلو هذا الكلام من أن يكون موجبا أو منفيا ، فلو كان المراد به الايجاب لم يستقم ، ألا ترى أنك لاتقول : يدافع أنا ، ولا يقاتل أنا ؟ ، وانما تقول : أدافع وأقاتل ــ الا أن المعنى لما كان : مايدافع الا أنا ــ فصلت الضمير كما تفصله مع النفى اذا ألحقت معه الا ــ حملا على المعنى .

وقال أبو إسْحاق الزَّجّاج فى قوله تعالى : « إِنَّمَا حَرَّمَ عليكم الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ »(٥٨) النصب فى (الْمَيْتَةَ) هو القراءة ، ويجوز : (إِنَّمَا حُرِّمَ عليكم) .

---

(٥٤) الدلائل ، ص ٢١٤ وما بعدها .
(٥٥) هو ابو على الفارسى (ت ٣٧٧ هـ) ، والشيرازيات : من كتبه .
(٥٦) الأعراف ، الآية ٣٣ .
(٥٧) قال يخبر جريرا بأنه يحمى نســاءه واحسابه ، ذاد ، دافع ، الذمار : العرض والحريم ونحوهما مما يلزم المرء حفظه .
(٥٨) النحل ، الآية ١١٥ .